

فقه العبادات - مالكي

2 - إذا اجتاز من يريد مكة لا للنسك الميقات بلا إحرام أثم ولا دم عليه وإن أراد الإحرام بعد اجتياز الميقات أحرم ولم يلزمه الرجوع .
واجبات الإحرام :